

اصدار بطاقة الاذن (النقل المزدوج):

- المجال: النقل الجماعي للأشخاص:

* الهدف:

وثيقة تتضمن معلومات حول صاحب الرخصة، مسيرها والحافلة المستغلة.

* الوثائق المطلوبة:

اصدار بطاقة الاذن:

-شهادة الفحص التقني.

-شهادة التأمين.

-شهادة التسجيل.

-نسخة من بيان لجنة النقل.

تحديد بطاقة الاذن:

-شهادة الفحص التقني.

-شهادة التأمين.

-شهادة التسجيل.

-بطاقة الاذن الأصلية.

حالة ضياع بطاقة الاذن:

-تصريح بالضياع.

* المصلحة المكلفة باستلام الطلب:

مصالح النقل الطرقي التابعة للمديريات الإقليمية للتجهيز والنقل واللوجستيك

* المصلحة المكلفة بالتسليم:

المديرية الإقليمية للتجهيز والنقل واللوجستيك والماء.

* أجل معالجة الطلب وتسليم القرار الإداري:

30 يوما : 30 يوما ; 30 يوما : 30 يوما ; 30 يوما : 30 يوما ; 5 أيام : 5 أيام ; 5 أيام : 5 أيام .

* التكلفة:

مجاناً.

* **النصوص القانونية:**

- الظهير الشريف رقم 1.63.260 الصادر بتاريخ 24 جمادى الثانية 12 نونبر 1983 المتعلق بالنقل بواسطة السيارات عبر الطرق كما تم تغييره وتميمه.
- المرسوم رقم 364-63-2 المؤرخ 17 رجب 1383 (4 ديسمبر 1963) المتعلق بالموافقة على مقاولي خدمات النقل العام بالسيارات ، والترخيص للمركبات المخصصة لهذا النقل كما تم تغييره وتميمه.
- المرسوم عدد 363-63-2 المؤرخ 17 رجب 1383 (4 ديسمبر 1963) المتعلق بتنسيق النقل بالسكك الحديدية والطرق.
- قرار وزير النقل رقم 2445-96-2445 بتاريخ 20 رجب 1417 (2 ديسمبر 1996) بتحديد الحد الأقصى للتعريفات لنقل الركاب والبريد بالحافلات.
- مشروع قرار في طور الإعداد.